# التخصصية العِلمية والتجديد

الدكتور
عمرو محمد غانم محمد أبو العلا
أستاذ الفقه المقارن المساعد بكلية الشريعة والقانون
جامعة الأزهر بالقاهرة

**ملخص البحث:**

يعالج هذا البحث قضية محورية تتعلق بالمنهجية التي ينبغي أن تكون عليها التخصصات الشرعية في عالم اليوم الذي عج بكثير من المشكلات وتراكمت عليه الأحداث الجسام التي تحتاج إلى مزيد من الاهتمام وقدر من العناية يليق بحالها.

فإن العلوم الإسلامية عندما تم تشعيبها إلى علم العقيدة وعلم الفقه وعلم أصول الفقه وعلم الحديث وعلم التفسير، إنما كان هذا في واقع لم تكن فيه هذه المسكلات بهذه الكثرة، فقد كانت هذه التخصصات أثناء تقسيمها إلى هذه الطريقة من التقسيم، تستطيع أن تقوم بحقها في هذا الحين البعيد.

أما الآن بعد كثرة المشكلات التي تواردت على الأمة من كل مكان، خاصة بعد ظهور عالم جديد وهو عالم الاتصالات الذي تغير فيه وجه العالم إلى حدود غير مسبوقة، ولا يزال هذا التطور يعمل عمله كل لحظة، فقد أضحت المشكلات من الكثرة والتشابك بحيث تحتاج إلى إعادة نظر في هذه التخصصات التي أصبح كل تخصص منها يحتوي على عدة تخصصات أخرى.

ومن هنا كان لزاما إعادة تقسيم هذه التخصصات بما يليق ومتطلبات هذا العصر واحتياجاته التي تتطلب تعمقا شديدا في حل المشكلات المعروضة، وصولا إلى حلول إسلامية حقيقية، لا حلول سطحية يتبين ضعفها عند ممارستها في الواقع العملي.

**Research Summary:**

This research deals with a central issue related to the methodology that the Sharia disciplines should be in today's world، which is rife with many problems and has accumulated grave events that need more attention and a measure of care befitting their condition.

The Islamic sciences، when they were branched out into the science of faith، the science of jurisprudence، the science of fundamentals of jurisprudence، the science of hadith and the science of exegesis، but this was in a reality in which these problems were not so much، as these disciplines were، during their division into this method of division، they were able to do their right to this Distant time.

Now، after the many problems that came to the Ummah from everywhere، especially after the emergence of a new world، which is the world of communication in which the face of the world has changed to unprecedented limits، and this development is still working its work every moment، the problems have become so many and intertwined that they need to be repeated He looked at these disciplines، which each of them has become contains several other disciplines.

**مقدمة**

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم رسل الله وأشرف المرسلين، سيدنا محمد النبي الأمي الكريم، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، وبعد:

فإن التجديد ضرورة حتمية، وفريضة شرعية، انطلاقا من قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ} [الأنفال: ٢٤] أي لما تحيون به حياة طيبة، تؤهلكم للقيام بالمهمة الكونية التي خلقتم لها، وهي عمارة الأرض والحياة.

فالإحياء معنى من معاني التجديد، فهي دعوة إلى الحياة المتجددة الجادة، لا إلى حياة تاريخية محدودة، قد غبرت وسلفت.

والتجديد يتسم في الإسلام بالانفتاح على وسائل العصر، ما دامت قادرة على تحقيق الثوابت، والوصول إلى الأهداف والغايات.

بل إن التجديد في الإسلام إذا لم يجد الوسائل مناسبة، فإنه يوجب على مجتهدي الأمة، -كل في مجاله-، ابتكار الوسائل التي يمكن بها تحقيق المفهوم التجديدي؛ للوصول إلى غايات الشريعة ومقاصدها الكلية.

كما أن التجديد يؤمن بأن ما قام على العرف أو المصلحة، أو العلة، فإنه يتغير ما تغير العرف أو تخلفت المصلحة، أو زالت العلة.

وقد قام علماء الإسلام كل في عصره ومصره بواجب وقتهم نحو تحقيق هذا المفهوم؛ إيمانا بأن مرونة الشريعة وعالميتها ومناسبتها لكل الأحوال توجب هذا، مع التأكيد على حفظ الثوابت والأصول.

ومن هنا كان لزاما على أهل هذا الزمان، القيام بواجب وقتهم من السعي إلى التجديد الذي يليق بالعصر ويتمسك بالأصل، ويلتزم بالثابت ويبحث في المتغير، ويستخدم آليات الوقت، في سبيل تحقيق نهضة إسلامية حقيقية في شتى مجالات الحياة.

وقد رأيت أن من أهم عناصر التجديد في أدوات الفكر الإسلامي، هو ما يطلق عليه اليوم (التخصص الدقيق).

فإن الأمة بحاجة ماسة إلى إيجاد التخصص الدقيق في العلوم الشرعية؛ وذلك لأن كل علم من هذه العلوم، أضحى من التشابك والتعقيد، بحيث يحتاج إلى اختصاصات أخرى معه، تقوم به.

بل إن العالم كله الآن يتجه نحو التخصصية الدقيقة للعلوم، وهذا يلقي بالعبء على المؤسسات المعنية بالعلوم الشرعية، أن تقود العالم الإسلامي نحو التخصص الدقيق في العلوم الإسلامية؛ انطلاقا من أن الأمة إذا أحسنت التعلم، فقد أحسنت صناعة الحياة، وإذا أساءت التعلم، فقد أضاعت حياتها وحياة من يأتي بعدها سنين عددا من الدهر، فجنت على نفسها ما لم يجنِه غيرها عليها.

**مشكلة البحث:**

تظهر مشكلة البحث في أن الجامعات والكليات الإسلامية في العالم الإسلامي إلى يومنا هذا تسير في تخصصاتها على النظام القديم الذي وضع قبل هذه الثورة الهائلة من المستجدات التي يعيشها الناس في واقع الحياة اليوم.

ومن المعلوم أن هذا التقسيم للتخصصات الشرعية إنما وجد قبل تشعب كل تخصص من هذه التخصصات في ظل هذا الزخم الجارف من المشكلات والأحداث التي تحتاج إلى معالجتها بما يتناسب ودقة العلم وتطورات العصر، في ظل التشابكات والتعقيدات العلمية والنوازل الحديثة التي أصبحت لا يقوم بها مجال كلي من هذه المجالات.

ومن ثم تظهر مشكلة البحث في ضرورة التخلص من طبيعة التخصصات القديمة التي أصبح كل تخصص منها يحوي عدة تخصصات، إيمانا بما وصل إليه العالم اليوم من أن تقديم الحلول الحقيقية للمشكلات الموجودة لن يكون دقيقا ولن يتم بصورة كاملة إلا من خلال ما يطلق عليه الآن (التخصص الدقيق).

**أسئلة البحث:**

يثير البحث عدة تساؤلات، أهمها:

- ما مفهوم التخصص الدقيق؟
- ما مدى الحاجة التي تدعو إلى ضرورة وجود التخصص الدقيق في كل مجال من مجالات الحياة؟
- ما مكانة العلوم البينية بين التخصصات الدقيقة؟

**أهداف البحث**

يهدف البحث إلى ما يأتي:

- بيان مفهوم التخصص الدقيق.

- حاجة المجتمع إلى وجود التخصص الدقيق في المجالات المختلفة.
- إبراز مكانة العلوم البينية بين التخصصات الدقيقة.

**منهج البحث:**

لقد اتبع هذا البحث المنهج الاستقرائي الاستنباطي الذي يعتمد على استقراء النصوص الشرعية التي جاءت تؤكد أهمية التخصص الدقيق في حياة الأمة الإسلامية، واستنباط وجوه الدلالات المختلفة التي تدل على ذلك.

كما استخدم البحث المنهج الاستقرائي التحليلي في استقراء الآراء الأصولية في بعض المسائل كتجزؤ الاجتهاد، وصولا منها إلى ضرورة مراعاة التخصص الدقيق في المجالات الشرعية.

كذلك اعتمد البحث على المنهج المقارن في المقارنة بين المجالات الإسلامية المختلفة وبين التخصصات العملية وما وصلت إليه من دقة في حل المشكلات التي تواجهها بسبب دقة هذه التخصصات.

**خطة البحث:**

تشتمل خطة البحث على مقدمة، وأربعة مباحث:

**أما المقدمة**، فتشتمل على بيان أهمية الموضوع وعلاقته بتجديد الفكر الإسلامي.

**وأما المباحث**، فهي:

**المبحث الأول:** مفهوم التخصص الدقيق، وظهوره، وتجزؤ الاجتهاد.

**المبحث الثاني:** الحاجة إلى التخصص الدقيق.

**المبحث الثالث:** العلوم التجريبية والبينية، وعلاقتها بالتخصص الدقيق.

**المبحث الرابع:** التخصصية والموسوعية والثقافة والمقاصدية.

**الكلمات المفتاحية**

التخصص الدقيق - تجزؤ الاجتهاد- الاجتهاد المتخصص- العلوم البينية- العلوم التجريبية- المقاصدية

## المبحث الأول:مفهوم التخصص الدقيق، وظهوره، وتجزؤ الاجتهاد

### المطلب الأول: مفهوم التخصص الدقيق

**التخصص في اللغة:**

التخصص يعني الانفراد، يقال: تخصص فلان بالأمر واختص به، إذا انفرد به، ويقال تخصص في علم كذا قصر عليه بحثه وجهده[١].

**التخصص في الاصطلاح:**

إن التخصص في معناه الاصطلاحي، لا يكاد يخرج عن معناه في اللغة، حيث يمكن تعريفه بأنه: معالجة جزئيات صغيرة، والقدرة على الإجابة عن تساؤلات تفصيلية متشعبة تتعلق بهذه الجزئيات.

### المطلب الثاني: ظهور التخصص الدقيق

بالعودة إلى وقت ظهور التخصص العلمي الدقيق، فإننا نجد جذوره ممتدة إلى عصر النبي صلى الله عليه وسلم، فقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ما يمتاز به الصحابة من مهارات مختلفة، يَفْضُل بعضهم بعضا فيها.

المستدرك على الصحيحين للحاكم (٣/ ٤٧٧)

فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذٌ، إِلَّا أَنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ»[٢].

وقد ذكر الماوردي في الحاوي في بعض تأويلات: "أَفْرَضُهُمْ زَيْدُ"، أن زيدا كان منقطعا إلى الفرائض بخلاف غيره؛ ولذا ذكره النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الصفة التخصصية؛

---

١ الهروي، تهذيب اللغة ٦/ ٢٩٢. الفيروزآبادي، القاموس المحيط: ١/ ٦١٧. الزبيدي، تاج العروس: ١٧/ ٥٥٥. الفيومي، المصباح المنير: ١/ ١٧١. مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط: ١/ ٢٣٨

٢ أخرجه الحاكم في المستدرك كتاب معرفة الصحابة –ذكر مناقب زيد بن ثابت ٣/ ٤٧٧، وقال هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة. ووافقه الذهبي. وأخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب إخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة، ذكر البيان بأن معاذ بن جبل كان من أعلم الصحابة بالحلال والحرام ٦/ ٧٤. والجزء الأخير في أبي عبيدة، مذكور بمعناه في البخاري

حثا لجماعة المسلمين على الرجوع إليه في هذا العلم، ومناقشته له، لأنه أشد عناية بهذا العلم من غيره[١].

ومن هنا، كان لكل واحد من الصحابة مهمة محددة، يكون فيها هو ملاذ الناس، ومرجعهم الأصيل، نظرا لبراعته في هذه المهمة.

ولا يعني هذا بحال، أنه لا يُسأل إلا عن هذه المهمة، فقد يسأل عن غيرها ويجيب، ما دام له من العلم والرأي ما يجعله قادرا على الإجابة، لكنه في الأصل، له مهمة محددة، تكون هي أساس اطلاعه وعنايته، وهي أصل مذاكراته وأبحاثه، يعرفه الناس بها، ويلوذون إليه فيها.

وعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «اسْتَقْرِئُوا القُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ، مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَبَدَأَ بِهِ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ»[٢].

فقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم المرجعية في قراءة القرآن، هم هؤلاء الأربعة، وأحال الناس إليهم عند معرفة كيفية التحمل والأداء للتلاوة، وما ذلك إلا لبراعتهم وتفوقهم في هذا الجانب، ومهارتهم فيه.

وهكذا نجد أن فكرة التخصص الدقيق، كانت موجودة عند الصحابة رضي الله عنهم.

والمتتبع للمنهج النبوي في إرساء مفاهيم التخصصية العلمية، لا يجدها تقتصر على العلوم الشرعية فحسب، بل تتعداها إلى العلوم الطبيعية، كالطب، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم للطبيبين الذين جاءا ليعالجا مريضا: «أَيُّكُمَا أَطَبُّ؟»[٣].

وهذا يدل على أن المرجعية العلمية، إنما هي للتخصص الدقيق، فهما طبيبان، ومع ذلك سألهما النبي صلى الله عليه وسلم عن دقة التخصص في نوع المرض، التي هي رجاء اتخاذ الإجراءات اللازمة للعلاج.

---

١ الماوردي، الحاوي الكبير ٨/ ٧١

٢ متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب أصحاب النبي –صلى الله عليه وسلم-، باب مناقب سالم مولى أبي حذيفة ٥/ ٢٧، ومسلم كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عبد الله بن مسعود ٤/ ١٩١٤

٣ أخرجه مالك في الموطأ، كتاب العين، باب تعالج المريض ٢/ ٩٤٣، وذكر ابن عبد البر في التمهيد أن إسناده منقطع. انظر التمهيد: ابن عبد البر ٥/ ٢٦٣

وهذا ينسحب على كل المجالات العلمية؛ لإيجاد الأكفاء الذين يمتلكون القدرة على حل المشكلات، والسير بالمجتمع نحو الرقي والتقدم.

وقد كان وجود الكفاءات في مجالات مختلفة، للاعتماد عليها في هذه التخصصات، هو مبدأ عاما في الحياة الإسلامية، وركيزة أصيلة في التصور الإسلامي الذي ينشد الأفضل دائما، ويبغي الترقي إلى مستويات الرفعة بحق.

ولم يكن الأمر مقتصرا على التخصصات العلمية، بل تعداه إلى التخصصات الإدارية والسياسية وغيرها، فقد اختار النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد للقيادة العسكرية، مع وجود من هو أعلم منه في الفقه والتفسير، لكنه ليس بكفء في الجانب العسكري، في حين رفض صلى الله عليه وسلم أن يولى أبا ذر الإمارة، وقال له: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ وَإِنَّهَا أَمَانَةُ» [١]، رغم تقوى أبي ذر وقوة إيمانه، ووصْفِ رسول الله صلى الله عليه وسلم له بأنه «مَا أَظَلَّتِ الخَضْرَاءُ وَلَا أَقَلَّتِ الغَبْرَاءُ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ» [٢].

وهذا كله إعمال لمبدأ الأخذ بالأسباب، الذي هو فريضة شرعية، ومبدأ عملي تعمل به جميع الأمم الناهضة.

وفي حديث شداد بن أوس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ» [٣]، ففي هذا الحديث الصحيح إشارة إلى الإحسان في أداء الأعمال، وفي غير هذا الحديث أمر بإتقان الأعمال، ولن يتأتى الإحسان أو الإتقان على وجهه إلا ممن يمتلك القدرة على أسبابه، فلن نصل بالصنعة أو العمل إلى درجة الإتقان، إلا إذا قام على أمره المهرة الأكفاء المناسبون له، والمتخصصون فيه.

وقد ألزم العلماء كل من تعلم علما معينا أن يتعمق في هذا العلم، وأن يتعلم دقائقه، ويغوص في صغاره وكباره، حتى يتسم كلامه بالعمق، ويبتعد عن السطحية في التفكير،

---

١ أخرجه مسلم كتاب الإمارة، باب كراهة الإمارة من غير ضرورة ٣/ ١٤٥٧

٢ أخرجه الترمذي أبواب المناقب، باب مناقب أبي ذر ٥/ ٦٦٩، وهو حديث صحيح

٣ أخرجه مسلم كتاب الصيد والذبائح، باب الأمر بإحسان الذبح والقتل ٣/ ١٥٤٨

فيظهر كلامه رصينا، بعيدا عن العشوائية. يقول الشافعي رحمه الله: "مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا فَلْيُدَقِّقْ فِيهِ لِئَلَّا يُضَيِّعَ دَقِيقَ الْعِلْمِ"[١].

ولا شك أن هذا يحتاج في هذا الزمان إلى التخصص في أحد الفروع الدقيقة، حتى يتسنى للعالِم التدقيق فيه، حتى لا يضيع دقيق العلم.

وقد جعل الحنفية الفتوى في باب القضاء على قول أبي يوسف، ولو خالف قول الإمام، وذلك لحصول زيادة العلم لأبي يوسف بباب القضاء بالتجربة، حيث تولى القضاء ومارسه تطبيقا عمليا، واختُص بكثرة النظر فيه لكونه قاضي القضاة حينئذ[٢].

وضم بعض الحنفية إلى باب القضاء، باب الشهادات أيضا، حيث جعلوا فيه قول أبي يوسف مقدما على غيره، لذات الأسباب[٣].

فكان قول أبي يوسف هو الذي عليه الفتوى في قانون المرافعات الإسلامي في الفقه الحنفي.

## المطلب الثالث: التخصصية وتجزؤ الاجتهاد

إذا نظرنا إلى التخصصية الدقيقة في العلوم، فإننا نجدها في حقيقتها، هي ما أطلق عليه الأصوليون بـ (تجزؤ الاجتهاد).

وتجزؤ الاجتهاد يعني: "أن يحصل لبعض الناس قوة الاجتهاد في بعض الأبواب" أو هو: "التمكن من استخراج بعض الأحكام دون بعض"[٤].

وقد ضرب الأصوليون أمثلة لذلك، منها: الفرضي إذا تمكن من استخراج الأحكام في الفرائض، ولم يتمكن من استخراج الأحكام في غير الفرائض[٥].

يقول جلال الدين المحلي عن تجزؤ الاجتهاد: "...أن تحصُل لبعض الناس قوة الاجتهاد في بعض الأبواب كالفرائض"[٦].

---

١ البيهقي، المدخل إلى السنن الكبرى: صـ٢٨٥

٢ ابن عابدين، رد المحتار: ١/ ٧١

٣ المرجع السابق

٤ الأصفهاني، بيان المختصر (شرح مختصر ابن الحاجب) ٣/ ٢٩٠

٥ الأصفهاني، بيان المختصر ٣/ ٢٩. المحلي، البدر الطالع في حل جمع الجوامع ٢/ ٤٢٥. الأنصاري، غاية الوصول في شرح لب الأصول صـ١٥٦

٦ المحلي، البدر الطالع ٢/ ٤٢٥

فقد عد الأصوليون من لديه القدرة والتمكن من استخراج الأحكام في علم الفرائض دون غيره، مجتهدا، مع أن علم الفرائض هو في الحقيقة جزء من علم الفقه.

ومسألة تجزؤ الاجتهاد من المسائل التي وقع الخلاف فيها بين الأصوليين:

حيث ذهب البعض إلى عدم جواز تجزؤ الاجتهاد، واختاره الشوكاني[١].

واستدل هذا القول على عدم جواز تجزؤ الاجتهاد، بأن المسألة في نوع من الفقه، ربما كان أصلها في نوع آخر منه.

لكن يجاب عن هذا، بأن القول بقبول اجتهاد ذلك الشخص في باب أو مسألة معينة قد عرف دقائقها، يشترط فيه: أن يغلب على ظنه أنه قد أحاط بجميع ما يتعلَّق بتلك المسألة من أدلة، فيكون ما سوى ذلك احتمال لا دليل عليه[٢].

بينما ذهب جمهور الأصوليين إلى جواز تجزؤ الاجتهاد[٣].

واستدلوا بأنه لو لم يتجزأ الاجتهاد، لزم أن يكون المجتهد عالما بجميع المسائل، وهذا متعذر، فكثير من المجتهدين قد سئل فلم يُجب[٤].

يقول السبكي: "والصحيح جواز تجزؤ الاجتهاد"[٥].

وقال ابن دقيق العيد: "وهو المختار؛ لأنه قد تُمكن العناية بباب من الأبواب الفقهية، حتى تحصل المعرفة بمآخذ أحكامه، وإذا حصلت المعرفة بالمآخذ أمكن الاجتهاد"[٦].

وقال الغزالي والرافعي: "يجوز أن يكون العالم منتصبا للاجتهاد في باب دون باب"[٧].

وقال ابن القيم: "الاجتهاد حالة تقبل التجزؤ والانقسام، فيكون الرجل مجتهدا في نوع من العلم مقلدا في غيره، أو في باب من أبوابه، كمن استفرغ وسعه في نوع العلم بالفرائض وأدلتها واستنباطها من الكتاب والسنة دون غيرها من العلوم، أو في باب الجهاد أو الحج، أو غير ذلك"[٨].

---

١ الشوكاني، إرشاد الفحول ٢/ ٢١٦.

٢ النملة، المهذب في أصول الفقه: ٥/ ٢٣٣١

٣ الزركشي، البحر المحيط ٨/ ٢٣٨، ٢٤٢. الشوكاني، إرشاد الفحول: ٢/ ٢١٦.

٤ الفتوحي، شرح الكوكب المنير: ٤/ ٤٧٣. الشوكاني، إرشاد الفحول: ٢/ ٢١٦.

٥ السبكي، جمع الجوامع: ٢/ ٤٢٥ مطبوع مع شرح المحلي.

٦ الزركشي، البحر المحيط: ٨/ ٢٣٨، ٢٤٢. الشوكاني، إرشاد الفحول: ٢/ ٢١٦.

٧ الزركشي، البحر المحيط: ٨/ ٢٣٨، ٢٤٢. الشوكاني، إرشاد الفحول: ٢/ ٢١٦.

٨ ابن القيم، إعلام الموقعين: ٤/ ١٦٦.

فقد جعل ابن القيم للإنسان أن يستفرغ وسعه في باب الحج، أو الجهاد، أو الفرائض، حتى يمتلك أدوات الاجتهاد فيه، ويصير لديه القدرة على النظر في هذا الباب بما يحقق مصالح الناس، ويقضي حاجاتهم.

وقال الأنصاري: "والأصح جواز تجزؤ الاجتهاد"[١].

وقال الحجوي "والصحيح أنه يجوز تجزؤ الاجتهاد، بأن يصل لبعض الناس قوة الاجتهاد في بعض الأبواب دون بعض بأن يعلم أدلة ذلك الباب باستقراء منه، أو من مجتهد كامل، وينظر فيها كالفرائض، وقد كان زيد بن ثابت مشهورا بالفرائض، وعبد الله بن عمر بالمناسك، وعلي بن أبي طالب بالقضاء، وتوقف مالك وأبو حنيفة في كثير من المسائل، وقالا: لا ندري"[٢].

وبناء عليه، فإنه لا مانع أن يتخصص الإنسان في باب من الأبواب، ويبذل وسعه وطاقته في الغوص في معانيه الكامنة، ويتبين علله وحكمه، ويتفهم مقاصده وأسراره، حتى يصير أهلا للاجتهاد فيه، ويصبح قوله فيه معتبرا ومعتدا به كقول غيره من المجتهدين.

وهذه هي حقيقة تجزؤ الاجتهاد التي لا تكاد تنفك عن التخصص الدقيق في باب من أبواب العلم المختلفة.

**مزايا الاجتهاد المتخصص (الجزئي):**

إن القول بجواز تجزؤ الاجتهاد، يساهم في إيجاد كثير من الفوائد التي قد لا تحصل في مثل هذا الزمان إلا به، منها:

**١ -توفير البديل عن المجتهد المطلق.**

ذلك أن المجتهد المطلق القادر على الاجتهاد في جميع أبواب الفقه ومسائله، عزيز الوجود في هذا العصر، فيكون البديل عن هذا المجتهد المطلق، هو مجموع المجتهدين المتجزئين، الذين يشكلون في مجموعهم مجتهدا مطلقا يجتهد في كل أبواب الفقه.

---

١ الأنصاري، لب الأصول: صـ١٥٦ مع غاية الوصول.

٢ الحجوي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي: ٢/ ٤٩٨.

وهذا شائع في المجامع الفقهية اليوم، حيث يوجد من هو ماهر في باب المعاملات المالية، دون باب المواريث أو الأحوال الشخصية مثلا، في حين أن منهم من هو ماهر في باب الأحوال الشخصية دون غيره من الأبواب الأخرى[١].

ويكون ذلك الاجتهاد الجزئي، من خلال التخصص والتعمق في مجال معين أو باب معين من أبواب الفقه أو مجالاته المختلفة، بحيث يتقنه، ويصل إلى درجة التمكن من الاجتهاد فيه.

وبهذه الطريقة يمكن إيجاد البديل عن المجتهد المطلق، الذي يجتهد في كل مسائل الفقه، ويصبح هذا هو فرض الكفاية في هذا الزمان، الذي تعقدت فيه العلوم، وتشابك بعضها ببعض إلى هذا الحد الملحوظ.

**٢ -إثبات كمال الشريعة وصلاحيتها لكل زمان ومكان.**

إذا وجد من العلماء من توفر فيه آلية الاجتهاد في أحد المجالات، فإنه يقوم باستفراغ وسعه في الاجتهاد في المسائل الواقعة، بما يحقق مقاصد الشريعة ويوافق الأصول، بخلاف ما لو قلنا بعدم جواز تجزؤ الاجتهاد، لأن هذا القول يؤدي الآن إلى الجمود على الشريعة، لعدم معرفة كثير من أحكام المسائل المستجدة، وذلك لعدم توافر المجتهد الذي يستنبط الحكم الشرعي في هذه الواقعة.

**٣ - تيسير الاجتهاد للفقهاء وطلبة العلم.**

إن في فتح الباب نحو الاجتهاد الجزئي، تمهيد السبيل لمن لا يقتدر من الفقهاء على الاجتهاد المطلق الذي يشترط له العلم بأغلب أدلة الأحكام في أبواب الفقه المختلفة، أن يقوموا بواجب الاجتهاد الجزئي (المتخصص) في النوازل والواقعات التي تنزل بالأمة، فيتحقق فرض الكفاية بهذا الطريق، ولا يخلو الزمان من المجتهدين[٢].

---

١ حسونة، تجزؤ الاجتهاد، مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون المجلد ٣٧ العدد ٢- ٢٠١٠م ص٥٦٣

٢ انظر المرجع السابق

## المبحث الثاني: الحاجة إلى التخصص الدقيق

### المطلب الأول: أسباب الحاجة إلى التخصص الدقيق

إن من أهم أسباب ظهور التخصص ما يلي:

**عمق المشكلات وتعقدها:**

وهذا بسبب ما لهذه المشكلات من ارتباط مباشر بالعلوم المعاصرة، التي أصبح كل علم منها ينتمي إليه عدة فروع وتخصصات مختلفة، فالعصر الحالي أصبح فيه كل تخصص مرتبط بشبكة من المعارف والعلوم المحيطة به.

ففي المسائل الاقتصادية، لا يتم التصور الحقيقي لها إلا من خلال رجال التخصص في المسألة الاقتصادية محل البحث، فقد تكون المسألة متعلقة بموضوع التأمين، وقد تكون متعلقة بالبنوك، وقد تكون متعلقة بالبورصة، وقد تكون متعلقة بالمالية العامة، هذا في مجال واحد من العلم وهو علم الاقتصاد الذي أصبح يتفرع إلى فروع مختلفة.

ويقاس على هذا بعض المسائل الطبية التي تنتمي إلى فروع طبية عدة، فالحكم على جذع المخ بالموت، يحتاج إلى تصور دقيق من تخصصات المخ والأعصاب، والمسائل المتعلقة بالنساء تحتاج إلى تصور دقيق من أطباء النساء، والمسائل المتعلقة بالجنين من حيث نموه وتطوره؛ لمعرفة الآثار المترتبة على هذا من الإجهاض والغرة عند الاعتداء عليه وغير هذا، يحتاج إلى طبيب متخصص في علم الأجنة.....الخ.

وهذا يقال في كل ميادين البحث في الفتاوى المعروضة اليوم، التي لها تعلق بتخصصات ومجالات أخرى.

ومن هنا، كان لزاما على المفتي الذي يُعَد من مؤهلات الاجتهاد في حقه، معرفة الواقع، أن يكون عالما بالقواعد الأساسية للعلوم، ولديه تصور عام بالمبادئ التي ترتكز عليها.

ولا شك أن هذا يحتاج إلى جهد ووقت عظيم، ينوء بحمله الكثير من أهل العلم؛ للوقوف على هذه المبادئ، والإلمام بهذه القواعد، وصولا إلى بحث المسألة بحثا علميا دقيقا يليق بها، ويليق بالأمة التي ضربت أعظم المثل للدنيا كلها دهرا ما في البحث العلمي الرصين.

حيث يصعب على الفرد أن يجمع بين عدة مهام في وقت واحد، مما يؤثر في مستوى طاقته في العمل والبحث.

فكان لا بد من إيجاد التخصص الدقيق الذي يتوفر فيه صاحبه على مجال واحد من هذه المجالات المتعلقة بالفتوى، سواء كان هو المجال الاقتصادي، أو المجال الطبي، أو مجال السياسة الشرعية، أو التشريع الجنائي، أو الأحوال الشخصية، أو غير ذلك من المجالات.

وقد يثور سؤال حول حاجة هذا العالِم المتخصص إلى أهل التخصص في المجال الآخر، فبالرغم من درسته لمبادئ العلم وإلمامه بقواعده، لكنه لا يمكن أن يكتفي بنفسه، بل لا بد من الرجوع إلى أهل التخصص الآخر. فما الفائدة من دراسته هذه ما دام سيظل بحاجة إلى السؤال والبحث ومعرفة رأي أهل التخصص الآخر؟

أقول: صحيح أنه سيحتاج إلى غيره، وهو أمر طبيعي لاستفادة التخصصات المختلفة بعضها من بعض، وهذه هي المؤسسية الصحيحة التي يؤمن بها الفكر التجديدي، أن يكون هناك توأمة وانسجام بين التخصصات المختلفة؛ للوصول إلى فتوى تتسم بالدقة المطلوبة.

لكن هذا لا يغني عن إلمام الفقيه بمبادئ هذا العلم وقواعده الكلية، فهذا من الأهمية بمكان عظيم، حتى تكون لديه القدرة على فهم الواقعة واستيعابها عند تصويرها له من قِبل المختصين، بل وتتولد لديه القدرة على المناقشة الجادة وإبداء التساؤلات وطرح الإشكالات التي تساعد على فهم التصور الكامل للحادثة.

ويؤكد على أهمية الإحاطة بالواقعة، عمر بن الخطاب رضي الله عنه في كتابه إلى أبي موسى الأشعري: "الفهمَ الفهمَ فيما يختلج في صدرك مما لم يبلغك في القرآن والسنة[١]"

فكما أن من أدوات الاجتهاد المطلوبة من الفقيه، الإلمام باللغة العربية، وآيات الأحكام، وغيرها، ثم بعدما ظهر الوضع في الحديث انضم إلى أدوات الاجتهاد الإلمام بعلوم الحديث[٢]، فإنه بعد وجود هذا التشابك والتعقيد في العلوم، وتفرع المعارف بهذا الحجم الضخم، ينضم إلى أدوات الاجتهاد معرفة مبادئ وقواعد العلم المتعلق بمسألة الفتوى، فإنه كلما تجددت الحياة، كلما تجددت أدوات الاجتهاد، بأن انضم إليها ما يساعد على القيام بالغاية المرجوة من هذا الاجتهاد.

---

١ أخرجه البيهقي في الكبرى، كتاب آداب القاضي، باب ما يقضي به القاضي ويفتي به المفتي ١٠/ ١٩٧

٢ ابن رشد، الضروري في أصول الفقه ص١٣٧. الرازي، المحصول ٦/ ٢٣

وهذا في الحقيقة ليس جديدا في الاجتهاد، فإن الأصوليين قد ذكروا أن من شروط المجتهد، العلم بالواقع، حيث إنه لابد له من معرفة واقعة الاستفتاء، ودراسة الظروف الاجتماعية المحيطة بها، والعوامل المؤثرة في الواقعة[١].

يقول ابن القيم: "ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم: أحدهما: فهم الواقع والفقه فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علما..... فالعالِم من يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه، إلى معرفة حكم الله ورسوله[٢]."

وبذلك تكون الفتوى معالجة للواقع القائم، وليست لواقع آخر، وهذه هي آلية العلم بالواقع الآن، انطلاقا من قول الله تعالى: {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ} [التغابن: ١٦].

**القدرة على حل المشكلات:**

إن الحياة الإسلامية في منهاجها العام، لا تقتصر على إبداء الحكم الشرعي في المسألة بالحِل أو الحرمة، بل تقدم منهجا متكاملا للحياة، وهذا يوجب على أهل التخصص، البحث في إيجاد حلول إبداعية للمشكلة المعروضة، والسعي في التفكير لإيجاد بدائل مباحة نابعة من جوهر هذه الشريعة، وتتفق مع آليات الواقع، ولا ريب أن هذا لا يجيده كل أحد، بل يجيده من توفر على جزئية معينة في الحياة، وانشغل بها، وأصبحت هي همه ورسالته ومجال عمله، وأضحت شغله الشاغل.

**القدرة على تحمل المسئوليات:**

إن التخصص الدقيق في بعض الجزئيات، تبرره الحاجة إلى تحمل كل فرد المسئوليّة الكاملة عن المهمة البحثية الملقاة على عاتقه، ومن هنا، فإنه يكون لديه الحرص الكامل على بحث المسألة بحثا دقيقا بعناية، من مصادرها الأصيلة، دون التسرع في إبداء الرأي، تجنبا للعشوائية التي توقع الإنسان في بعض المزالق التي لا تليق بأهل الفتوى.

ولذا يقول الشافعي: "من تعلم علما فليدقق فيه؛ لئلا يضيع دقيق العلم"[٣].

---

١ ابن القيم، إعلام الموقعين: ٤/ ١٥٧

٢ ابن القيم، إعلام الموقعين: ١/ ٦٩

٣ البيهقي، المدخل إلى السنن الكبرى: صـ٢٨٥

## المطلب الثاني: أهميّة التخصص الدقيق

للتخصص الدقيق أهميته الكبرى في الحياة، التي تكمن في ما يلي:

**توزيع الأعمال بين الأفراد** حسب مهارة كل فرد والمزايا التي يتمتع بها، حيث لا يتم التوزيع باعتبار التساوي في الدرجة العلمية فقط، بل وباعتبار التخصص الذي يؤهله لإبداء الرأي في المسألة، ودراستها دراسة عميقة، تليق بجلالة هذا الدين، وضخامة المهمة التي يقوم بها.

**إيجاد الكفاءات العلمية** التي تحظى بالحضور القوي في المجامع الفقهية، والندوات المتخصصة، ولجان الرقابة الشرعية، وكذلك في لجان الإصلاح التشريعي وغيرها، حيث يتيح لها التخصص، الإلمام أيضا بالتشريعات المتعلقة بمجال التخصص، فتتمكن هذه الكفاءات من المساهمة الحقيقية بالنصح والتوجيه؛ لما تملكه من اجتهادات دقيقة، وحلول إصلاحية حقيقية، تساهم في بناء المجتمع الإسلامي، وحل مشكلاته المتراكمة، من خلال الرؤية الإسلامية الصحيحة، التي تستقي من المصادر الأصيلة، وتفهم الواقع فهما دقيقا، مما يجعلها مؤهلة لتنزيل النص على الواقع.

فإن الفقه الإسلامي قد نشأ في مجتمع مسلم، ونشأ من خلال حركة هذا المجتمع في مواجهة حاجات الحياة الإسلامية الواقعية، فهو لم ينشأ في فراغ، كما أنه لا يعيش في فراغ، ولا يفهم في فراغ.

وهنا تمتلك هذه الكفاءات المهارة في إيجاد القناعة نحو تطبيق المفاهيم الشرعية، مما يجعل تطبيق الشريعة الإسلامية واقعا عمليا مقبولا لدى الجميع بصورة طبيعية.

**إيجاد الكفاءات الجماهيرية**، التي يكون لديها القدرة على مواجهة حاجات المجتمع، والقيام بها على وجهها، والتأثير الحقيقي في وسائل الإعلام المختلفة؛ لما تتمتع به من القدرة على التفكير والإبداع في مجالها، والابتكار في مواجهة الأزمات المتعلقة باختصاصها، وتقديم الحلول، وتصحيح الأوضاع.

**الرؤية الواضحة للمستقبل:** إن التركيز الشديد على هدف معين هو العامل الحاسم في النجاح، وهو أن يعلم الباحث ما يريده بالضبط، ولعل عدم الحرص على تحديد الهدف وعدم وجود رؤية واضحة نحو التخصص العلمي أو غيره في الحياة، هو أن تحقيق الهدف يحتاج إلى نوع من الجد والاجتهاد، وأغلب الباحثين يفضلون البقاء في

منطقة الأمان، ومن أجل ذلك يقبلون وضعهم الحالي ولا يفكرون في التطوير، بينما أغلب الذين يحققون نجاحًا ذا بال، يخرجون من هذه المنطقة، ويقبلون المخاطرة، فالتغيير سنة كونية، لكن أكثر الناس يخافون منه، وفي الوقت نفسه يتمنون أن يتحقق لهم ما يريدون.

إن الرؤية الواضحة في الحياة وراء تحقيق كل نجاح، فالحياة بلا رؤية واضحة ليست إلا مجرد أنشطة غير منظمة لا تثمر، وإذا أثمرت، فليست هي الثمرة الناضجة المنتظرة من وراء ذلك الجهد.

ولذا طلب يوسف عليه السلام من ملك مصر أن يوليه على خزائن الدولة، قال تعالى على لسان يوسف عليه السلام: {قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ} [يوسف: ٥٥].

فالملاحظ هنا أنه طلب المنصب الذي يثق بقدرته على القيام بحقوقه؛ لأنه يناسب طاقاته، ويعلم من نفسه قدرته على الاضطلاع بمهامه دون خلل[١].

والتخصص العلمي الدقيق، من شأنه أن يساعد الباحث على توجيه تفكيره وملكاته نحو النجاح في هذا التخصص، مما يساعده على تكوين الرؤية الواضحة التي تكون فيها أبحاثه وإبداعاته، وهذا على النقيض تماما عند غياب الرؤية أمام الباحثين، حيث ينتج عن عدم الرؤية الواضحة، مشكلات قد لا يشعر بها الباحث إلا بعد فوات الوقت، منها: الهروب إلى الأبحاث السريعة التي لا تحتاج إلى كبير وقت أو كثير جهد، بالرغم من تكرر هذه الأبحاث بالأسلوب نفسه والمضمون ذاته، والنص عينه، دون أن يحظى ربما بكلمة تضيف جديدا، بل ودون أن تكون هناك مشكلة أصلا يريد أن يناقشها الباحث، فضلا عن أن يعرض لها بتقديم الحلول.

وهذا يؤيده الواقع الحالي كثيرا، حين تجد الباحث سواء في مرحلة الماجستير أو الدكتوراه أو بعد الدكتوره، تنتابه الحيرة فيما يريد أن يكتب من الأبحاث، فيسأل السؤال المتكرر: أرشدني إلى موضوع؟ لا أعرف كيف أختار؟ ماذا أكتب؟.....وغير ذلك من أسئلة قد يقف المجيب عنها موقف الدهشة والحيرة أكثر من الباحث، لأنه لا يعرف عن أي مجال يكون فيه سؤال الباحث؟ هل في الفقه الاقتصادي، أم الفقه

١ أبو حيان، البحر المحيط: ٦/ ٢٩١. ابن كثير، تفسير ابن كثير ٤/ ٣٣٩

الطبي، أم الفقه الجنائي؟ أم في قضايا الأسرة وفقه الأحوال الشخصية، أم في الفقه الدستوري والإداري والسياسة الشرعية، أم في المسئولية المدنية، أم في نوازل العبادات.....؟؟؟؟؟؟؟ والأشد عجبا حين يجيب الباحث، فتكون إجابته: أريد بحثا في أي مجال كان. فأين الرؤية الواضحة والهدف المحدد لدى الباحث إذن؟؟؟؟

ومن مشكلات غياب الرؤية الناتجة عن عدم التخصص الدقيق أيضا: التسرع في الحكم على الجهود العلمية المقدَّمة، وعدم التمهل في الحكم عليها وتقييمها، مما قد يؤدي إلى رفضها تعسفا، بخلاف ما لو كانت هذه الجهود العلمية تُنظر من خلال لجنة لها تعلق مباشر بالمجال الذي يكتب فيه الباحث.

وكذلك من مشكلات غياب الرؤية الناتجة عن عدم التخصص الدقيق: عدم القدرة على مواجهة العراقيل والتحديات العصرية، وعدم التوقع المسبق للمشكلات والاستعداد لها بالحلول، فنقف كثيرا في موقف الدفاع، دون أن تكون هناك رؤية استباقية للأحداث.

أما الرؤية الواضحة، فهي تساعدنا على معرفة طبيعة المرحلة التي نحن فيها، والأولويات التي ينبغي البدء بها، وإلى أين نريد أن ننتهي، وحدود المجال الذي سنعمل فيه، وهذا بدوره يجعل المتخصص يدرك حجم التحديات التي يواجهها، ويتمكن من تقديم الرؤية المستقبلية في مجاله، من هنا يكون للإنسان دور في الوجود.

**١- الإشراف الدقيق على الرسائل العلمية**

إن الهدف الحقيقي للبحث العلمي، -شرعيا كان أو غيره- هو تقديم الحلول لمشكلة ما، وهو ما يطلق عليه في خطة البحث: (مشكلة البحث)، حيث يسعى الباحث جاهدا إلى حل هذه المشكلة، من خلال الإمكانات المتاحة، التي منها الاستعانة بالمشرفين على الرسالة، الذين لهم خبرة وعناية واضحة بمجال البحث العلمي في هذه النقاط الدقيقة.

وهنا تبرز أهمية التخصص الدقيق، التي تتيح الفرصة لتعظيم الاستفادة من أهل هذا التخصص، وصولا إلى حل هذه المشكلة، فإن طالب الدراسات العليا في أقسام الفقه أو الفقه المقارن مثلا، إذا تقدم بموضوع معين يتعلق بالمجال الاقتصادي، في البنوك أو البورصة أو التأمين أو غيره...وكذلك إذا تقدم بموضوع في المجال الطبي، أو غيره من

المجالات للماجستير أو للدكتوراه، فإنه يحظى من خلال التخصص الدقيق بعدة أمور، منها:

يجد هذا الطالب من يرشده ويوجهه الوجهة السليمة، ويجد من يقوم له بتعديل خطته وفق المنهج والهدف المبتغى، ويجد من يقترح عليه أفكارا بحثية جديدة، ويجد من ينصحه بقراءات معينة متخصصة في كتب أو أبحاث مؤلَفة، ويجد من يتولى الإشراف عليه في هذا المجال، فينقد بحثه نقدا بناء؛ ينشد فيه الأفضل، ويجد هذا الطالب بعد ذلك أثناء مناقشة البحث: مناقشة ممتعة مثمرة، وملاحظات قيمة؛ يستفيد بها الباحث وكل طلاب التخصص من الباحثين الذين اختاروا هذا التخصص؛ وذلك لصدور هذه المناقشات من مناقشين لهم دراية واسعة بالمجال، ودُربة واضحة فيه، وعناية وخبرة واسعة بمسالكه وقواعده.

وأخيرا يوجد طالب لديه رؤية واضحة، ورسالة مقنِعة، وبحث علمي جاد، وهدف لا يحيد عنه بعد ذلك في أبحاثه، ولا ينحرف إلى غيره، وبهذا تتولد الكفاءات التي بها تنمو الحياة، وتتحقق الرسالة الخالدة للإسلام، التي تدل على مرونة هذا الدين وعالميته، واستيعابه لكل شئون الحياة، وبهذا يُقبل الناس على هذا الدين؛ لما فيه من عمق التفكير، ودقة المنهج، والتصور الدقيق للحياة، والرؤية المتكاملة لحل المشكلات الراهنة من الناحية الشرعية العملية، التي لا غلو فيها ولا تفريط، ولا تصادم فيها مع الواقع، طبقا لمبادئ هذا الدين وأصوله وثوابته.

**المطلب الثالث: السطحية والتخصصية الدقيقة، لا يجتمعان ولا يرتفعان**

لقد سبق تعريف التخصص الدقيق في ابتداء البحث.

أما السطحية، فهي تعني: الظاهرية، وهي عكس العميقة، فسطح الشيء ظاهره. والبحث السطحي هو: الذي يكتفي بظاهر الأمر دون التعمق فيه[١].

ولقد نعى القرآن الكريم كثيرا على الجاهلين، نظرتهم السطحية إلى ظواهر الأشياء، دون التأمل في جواهرها ومآلاتها، والتعمق في أسرارها وبواطنها، قال تعالى: {يَعْلَمُونَ

١ عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ١/ ١٦١ ، ٢/ ١٠٦٤

ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ} [الروم: ٧]. قال الألوسي: فيه إشارة إلى حال المحجوبين ووقوفهم على ظواهر الأشياء.[١]

فالسطحية هي: فهم الأمور بظواهرها الخارجية، دون النفاذ إلى دلالاتها ومكوناتها وأبعادها الأساسية، التي تعين على التصور الكامل والمعرفة الحقيقية للأشياء.

وكثيرا ما يعود الخطأ في الفتوى إلى عدم التصور الكامل لها، وعدم الإحاطة بجميع جوانبها التي هي محل اعتبار في الفتوى، وإلى عدم النظرة المستقبلية لمآلاتها، وإلى عدم الالتفات إلى القواعد التي تنبني عليها تلك الفتوى، مما يجعل النظرة إليها مجتزأة، تنظر بعين واحدة، وإلى جهة واحدة.

ولقد نعى السلف على قوم لا يُقَدرون للفتوى قدرها، ولا يحسبون لها حساباتها، مما يجعلهم يتسرعون فيها، دون تحقيق ودراسة متأنية.

فعن عبد الله بن مسعود قال: «والله إن الذي يفتي الناس في كل ما يسألونه لمجنون[٢]»

يقول الأعمش –تعليقا على قول ابن مسعود-: قال لي الحكم: لو سمعتُ هذا الحديث منك قبل اليوم ما كنت أفتي في كثير مما كنت أفتي[٣].

ولا شك أن الذي يفتي فيما لا يحيط علما بقواعده وشوارده، ولا يمتلك التصور الدقيق لحاله ومآله، ليس بأقل إثما ممن يتسرع في الفتوى، إن لم يكن أكثر.

وما أحسن قول أحد السلف: «إن أحدهم ليفتي في المسألة، ولو وردت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه لجمع لها أهل بدر[٤]»

وهذا يدل على أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يخشون الانزلاق في الفتوى دون دراسة أو تمحيص.

وكان من شدة إنكار السلف على من يتحدثون في الفتوى، وهم ليسوا من أهل هذا الباب؛ لكونهم لا يحيطون بالمسألة الإحاطة الكافية لإبداء الحكم الفقهي فيها، أن جعلوا عقوبته أشد من عقوبة السارق.

---

١ روح المعاني: الألوسي ١١/ ٦٢

٢ أخرجه الدارمي في سننه، بإسناد صحيح ١/ ٢٧٢

٣ أخرجه ابن الجعد في مسنده صـ٦٢

٤ البيهقي، المدخل إلى السنن الكبرى: صـ٤٣٤

فقد دخل رجل على ربيعة بن أبي عبد الرحمن فوجده يبكي، فقال له: ما يبكيك؟ فقال له: أمصيبة دخلت عليك؟ فقال: لا، ولكن استُفتي من لا علم له وظهر في الإسلام أمر عظيم، قال ربيعة: ولَبعضُ من يفتي ها هنا أحق بالسجن من السراق"[١].

فالسطحية في الإسلام مرفوضة؛ لأنها لن تقيم مُعْوجا، ولن تصحح خطأ، ولن تقدم حلا، ولن تبني مجتمعا، بخاصة في عالَم أصبحت فيه كل العلوم والمجالات لا تؤمن بالسطحية في التفكير.

وفي عالم اليوم، وبعد هذا الكم الكبير من الحوادث والنوازل، أصبح من المتعذر وجود الفرد الواحد الذي يعرف كل شيء، وهذا في الحقيقة ليس جديدا، فقد كان الصحابة ومن بعدهم من التابعين وفقهاء الأمصار... يَسألون عما لم يعرفوا، وقد كانوا يرجعون إلى المتخصصين في المسائل المتعلقة بالتخصصات المختلفة، كالطب وغيره[٢].

ومع ذلك فإن نوازلهم بالمقارنة بنوازل اليوم -بعد هذا الانفتاح الضخم الذي لا يخفى على أحد-، كانت من القلة بمكان، إذا وضعناها إلى جانب مستجدات هذا العصر.

وبناء عليه، فلم يكن تصور المسائل بهذا التعقيد الذي يجده أهل العلم والباحثون اليوم، ومن المقرر أن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، فلا يمكن الوصول إلى الحكم، إلا بعد قيام التصور الصحيح، وإلا كان الحكم مبنيا على المجهول، وهذا ما يتحدث عنه الأطباء بأن العلاج فرع التشخيص، فلا علاج صحيح إلا إذا كان هناك أولا تشخيص واضح.

وهذا يلقي بالتبعة الثقيلة على أهل العلم اليوم، أن يواجهوا هذا التطور الهائل من الحوادث، بتقسيم العلوم إلى عدة فروع أكثر تخصصا، وأعمق دقة، بحيث يكون لكل طائفة من أهل العلم ومن يأتي بعدهم من الباحثين والطلاب، تخصص دقيق، يكونون فيه هم المرجع في الفتوى والبحث.

---

١ أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله. باب في إنكار أهل العلم ما يجدونه من الأهواء والبدع ٢/ ١٢٢٥

٢ ابن قدامة، المغني ٦/ ٢٠٣. الشاطبي، الموافقات: ٥/ ٤٤. ابن فرحون، تبصرة الحكام: ٢/ ٨١

## المبحث الثالث: العلوم التجريبية والبينية، وعلاقتها بالتخصص الدقيق

### المطلب الأول: العلوم التجريبية، والتخصصية

لقد قطعت العلوم التجريبية شوطا كبيرا نحو التخصصية الدقيقة؛ بسبب التطور الهائل، والتعقد الكبير في مفردات العلوم، مما أدى إلى نجاح هذه العلوم وتفوقها بشكل ملحوظ.

فعلى سبيل المثال: يعرف في الطب ما يسمى بطب الأطفال، ويعني هذا القسم بما يختص بأمراض الأطفال عامة، ثم تفرع هذا القسم إلى أقسام أخرى أكثر تخصصية، وأدق عمقا، حيث أصبح يحتوي على أقسام عديدة تندرج تحته، مثل: قسم أمراض الجهاز الهضمي لدى الأطفال، وقسم أمراض الغدد الصماء والسكري لدى الأطفال، وقسم طب العناية المركزة للأطفال، وقسم الأمراض المعدية لدى الأطفال، وقسم الأمراض الصدرية لدى الأطفال، وقسم أمراض الكلى لدى الأطفال، وقسم الأمراض الوراثية، وقسم الأمراض الروماتيزم لدى الأطفال.

بل لا نبالغ إذا قلنا: إن كل قسم من هذه الأقسام الآن تحته عدة تخصصات، حسب ما يقدمه كل طبيب من أبحاث علمية معينة، تتخصص وتتركز في نقطة أدق من العلم، فإذا كان هناك مثلا قسم الأمراض المعدية، فإننا نجد بعض الأطباء يركز أبحاثه العلمية في مرض معين من هذه الأمراض المعدية، بحيث يكون هذا الطبيب هو الأقدر على الحديث عنه، وإبداء الاستشارة الطبية فيه، فإذا كانت هناك مؤتمرات علمية أو ندوات توعوية أو غير هذا، انتدب هذا الطبيب لها.

كما أن هذا الطبيب إذا كان أستاذا في الجامعة، فإنه لا يشرح للطلاب إلا النقطة التي هي مجال اختصاصه وأبحاثه، ومحط تجاربه وأعماله. وهكذا في كل تخصص من التخصصات السابقة الذكر.

وهذا التشعب الدقيق في العلم، ليس مقصورا أبدا على العمل الطبي، بل هو في الحقيقة في جميع فروع العلم التجريبي، ففي كلية العلوم تخصصات عدة، يندرج تحت كل تخصص، تخصصات، ويتع كل تخصص منها نقطة دقيقة من هذا التخصص، تكون هي مجال عمل الباحث في أبحاثه.

ومن هنا استطاعت تلك العلوم بهذه الدقة، أن تشق الطريق بقوة نحو التقدم بصورة مذهلة، وأن تمضي قدما إلى فتح آفاق واسعة نحو المستقبل فيما يتعلق بهذه العلوم.

فإذا كان الأمر كذلك في العلوم الدنيوية، التي قام أصحابها بتقسيمها إلى هذه التقسيمات العديدة، بهدف إفادة أفراد المجتمع في حياتهم الدنيا، والوصول بهم نحو هذا التقدم الهائل، فأولى بأهل العلوم الشرعية الذين يسعون إلى سعادة المجتمع في دنياه وأخراه، ويهدفون إلى أن تصير فروع الشريعة الإسلامية واقعا عمليا في الحياة، أولى بهم أن ينظروا إلى هذه الفروع نظرة أخرى، محاولين بذلك إيجاد التخصصات الدقيقة في كل تخصص من التخصصات الشرعية، وصولا إلى تحقيق الهدف.

**المطلب الثاني: العلوم البينية والتخصصية**

إن الكلام عن التخصصية وحدها، دون الحديث عن لوازمها، قد يعكس آثارا سلبية على الفكرة، بل قد يعكس آثارا سلبية على تفكير المتخصص نفسه، وعلى توجيه قدراته العقلية والفكرية في تناول القضايا وحل المشكلات بشكل يتصف بالشمولية والتكامل؛ لأنه أصبح لا يقرأ ولا يطالع إلا تخصصا جزئيا دقيقا جدا.

**والجواب عن ذلك من وجهين:**

**الوجه الأول**: إن مرحلة التخصص الدقيق التي يدور الحديث حولها، تبدأ من تخصص الدراسات العليا، أما الدراسة الجامعية، وما قبلها، فهي دراسة عامة في العلم، حيث تؤسِّس في الباحث المبادئ الأساسية العامة للعلم الذي يُشتق منه التخصص بعد ذلك، وتعطيه نظرة شاملة، وإلماما عاما بهذا العلم، حتى يستطيع الباحث الاختيار بين التخصصات المختلفة لهذا العلم فيما بعد.

**الوجه الثاني**: إن التخصصية التي يدور حولها محور البحث، لا تعني بحال التخصصية المجردة، التي تقتصر على العلم الجزئي فقط، الذي تخصص فيه الباحث، بل إن التخصصية التي هي محور البحث، هي التخصصية التكاملية، التي تعني في العلوم المعاصرة (التخصصية البينية)، وهي التخصصية التي تعني دراسة ما يتعلق بالتخصص الدقيق من معارف ومقررات ليست من أصل التخصص الدقيق، لكن لها علاقة مباشرة بالتصور الشامل لمجال التخصص، إيمانا بمبدأ الارتباط بين كل العلوم والمعارف التي لها علاقة بالتخصص الدقيق للباحث.

فالدراسات البينية، هي عبارة عن علوم أو معارف إضافية يحتاج إليها المتخصص، حتى يستطيع من خلالها تحقيق النظرة الشاملة المتكاملة إلى المشكلة محل البحث، ومن ثم تتسم الحلول التي يقدمها الباحث المتخصص بعد دراسته لهذه العلوم

البينية، بالواقعية والشمول والعمق، وليست هي النظرة الأحادية المجردة التي قد يصل إليها من خلال التخصص الدقيق المجرد عن دراسة هذه العلوم البينية[١].

وقد أصبحت الحاجة إلى إجراء الدراسات البينية الآن، أقوى من أي وقت مضى، ويرجع ذلك إلى أن العديد من المشاكل المعاصرة في المجتمع، لا يمكن أن تحل بشكل كاف عن طريق تخصص مجرد؛ لارتباط هذه المشكلات بأكثر من تخصص، مما يجعل التخصص المجرد ينظر إليها نظرة جزئية، ولتلافي هذا القصور، فإنه لا بد من وجود دراسات بينية؛ لإيجاد باحثين مؤهلين لدمج المعارف المرتبطة بعضها ببعض؛ وذلك لإنتاج معارف جديدة جامعة.

فالدراسات البينية تساعد الجامعات على مواكبة التطور الجاري في التخصصات المختلفة عالميًا بما يلبي الحاجات المستمرة للمجتمعات المعاصرة.

**فعلى سبيل المثال:**

* في تخصص الفقه المقارن: إذا نبع منه تخصصات مختلفة، مثل تخصص المعاملات المالية أو الاقتصاد الإسلامي، فإن الطالب في الدراسات العليا، يحتاج إلى جانب المواد الفقهية الأصيلة، أن يدرس أيضا مادة المالية العامة، ومادة الاقتصاد الكلي، ومادة الاقتصاد الجزئي، ومادة متخصصة عن البنوك والأدوار التي تقوم بها في الاقتصاد، ومادة عن سوق الأوراق المالية بمكوناتها المختلفة، كما ينبغي أن يدرس مادة القانون المدني، حتى يتعرف على المسئولية المدنية عند وقوع التقصير في عقود المعاملات المالية، كذلك يحتاج إلى دراسة مادة القانون التجاري، وهو يقوم بدراستها بالفعل، مع أنها تعد بالنسبة إلى هذا التخصص الفقهي من الدراسات البينية، وهذه نظرة صحيحة، حتى يتحقق لدى الطالب التكامل في التكوين العلمي للتخصص الدقيق.

كما يحتاج الباحث أن يدرس القواعد الفقهية التي ترتكز عليها المعاملات المالية في الفقه الإسلامي، ولا تكون دراسته للقواعد الفقهية عامة كغيره من الطلاب، ويحتاج أيضا إلى دراسة مقاصد الشريعة من بين هذه العلوم، وتنزيلها على واقع المعاملات

---

١ بلعلي، الدراسات البينية وإشكالية المصطلح العابر للتخصصات –مجلة سياقات اللغة والدراسات البينية - الجزائر–المجلد الثاني –العدد الخامس إبريل ٢٠١٧م ص٢٦٩. بنخود، دليل الدراسات البينية العربية: -جامعة الإمام محمد بن سعود ١١، ١٢. إبراهيم، الدراسات البينية لدى أعضاء هيئة التدريس في العلوم الاجتماعية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة: مجلة البحث العلمي في التربية: العدد السابع عشر ٢٠١٦ ص٥٨٢

المالية، حتى تتولد لدى الطالب النظرة الشمولية المتكاملة عند دراسة المسائل المتعلقة بالمعاملات المالية، ولا يأتي بحثه في الماجستير أو ما بعده عبارة عن إنتاج فقهي مجرد لا علاقة له بالواقع الاقتصادي والقانوني المعاصر.

* وفي تخصص القضايا الطبية، يدرس الطالب بالإضافة إلى المواد الفقهية الأصيلة: مادة التشريح الطبي للتعرف على وظائف جسم الإنسان، كما يدرس مادة عن الجينات الوراثية ووظائفها والخلايا البشرية بأنواعها المختلفة، كما يدرس مادة القواعد الفقهية التي تنبني عليها فروع الفقه الطبي، وكذلك مقاصد الشريعة وتنزيلها على الفقه الطبي، كما يدرس مادة القانون المدني للتعرف على المسئولية المدنية عن الخطأ الطبي، وكذلك القانون الجنائي لمعرفة العقوبة التي تتعلق بالتعدي في الجرائم الطبية، كما يدرس مقررا يحتوي على نماذج من الفقه الطبي، على أن يفرد لهذا المقرر نصيب واف يليق به من الساعات.

ومن هنا، يصبح المتخصص هو الذي يقوم فيما بعد بتدريس مادة تخصصه، وتَولي الإشراف على ما يتعلق بتخصصه الدقيق، وهكذا، ولا شك أن في هذا من الفوائد العظيمة على طلاب العلم والباحثين ما لا يخفى، وقد سبق بيان أهمية هذا.

* وفي تخصص أصول الفقه: ينبغي أن يدرس الطالب مقررا في اللغة العربية يحتوي على المباحث اللغوية المتعلقة بأصول الفقه، حتى يتعرف كلام أهل اللغة فيما يذكره الأصوليون، كما ينبغي أن يدرس أيضا مقررا في علم الكلام، يحتوي على المباحث الكلامية في الأصول، كما يدرس مقررا في الحديث يحتوي على مبحث السنة في الأصول ونظرة المحدثين إلى السنة، والفرق بينها وبين نظرة الأصوليين، حتى لا يتم تدريس علم الأصول بمعزل عن المصادر التي تكوّن منها هذا العلم، فتنقشع العزلة بين الدارس وبين هذه العلوم، مما يساعد على التقارب وعدم الشعور بالفجوة والبعد بين علم الأصول وهذه العلوم.

وإذا كانت كل التخصصات الشرعية، مصدرها الثاني في الاستدلال بعد القرآن الكريم، هو السنة النبوية، فإنه ينبغي تعميم مقرر يدرس فيه الطالب طرق تخريج الحديث النبوي والحكم عليه، حتى لا يقع الطالب أثناء بحثه أو استدلاله، بالاستدلال بما لا يصلح دليلا.

وفي تخصص القانون العام أو الخاص ينبغي أن يدرس كل طالب في مجال تخصصه الدقيق ابتداء من الدراسات العليا، حتى يكون مؤهلا للبحث الحقيقي في مجاله بعد ذلك، فيدرس المتخصص في القانون الجنائي بالإضافة إلى تخصصه، مادة علم النفس الجنائي، وعلم الاجتماع الجنائي، ليدرس الظروف التي تحيط بالمجرم، قبل وأثناء الجريمة، مع دراسته لفقه الجنايات الإسلامي، وهو ما يمكن أن يطلق عليه (التشريع الجنائي في الفقه الإسلامي)

وبهذه الطريقة، يتم تحقيق النظرة الشاملة للتخصص الدقيق

فهو تخصص دقيق؛ لأنه يقتصر على دراسة جزئية دقيقة من جزئيات العلم

وهذه الجزئية الدقيقة، عندما يتخصص فيها الباحث ويتوفر على دراستها، فإنه يدرسها من خلال النظرة الشاملة للعلوم والمعارف الأخرى المتعلقة بجزئيته، فيُخرج لنا إنتاجا علميا ومعرفيا يستحق التقدير، ويكون هذا الإنتاج مقبولا عند التنفيذ والتطبيق، بل ومقبولا لدى المؤسسات والهيئات المختلفة، التي ربما لا تنتمي إلى هذا الدين، لكنها تبحث عما يصلح دنياها، أيا كان مصدره.

وبهذا يتحقق في البحث العلمي مفهوم الإتقان والإحسان المأمور بهما في الشرع، حيث يصبح لدى الباحث من الإمكانات ما يستطيع أن يعطي به البحث العلمي الجاد حقه من الدراسة والتمحيص.

## المبحث الرابع: التخصصية والموسوعية والثقافة والمقاصدية

### المطلب الأول: التخصصية والموسوعية

ينادي البعض بتقديس الموسوعية، لأنها كانت طريقة الأسلاف من العلماء، ولأنه لا يقبل –في نظرهم- أن يُسأل العالم -في وسائل الإعلام أو غيرها- عن شيء فلا يجيب، لأن هذا سيكون محل انتقاد للمؤسسة الدينية التي خرج من عباءتها هؤلاء.

والحقيقة أننا إذا نظرنا إلى طريقة الأسلاف، فإن القول بتعميم الموسوعية لجميعهم أمر غير مقبول، بل كان منهم الموسوعي بحق، وكان منهم غير الموسوعي، ولا يعيب هذا على ذاك، ولذا، فإن المتتبع لتاريخ الحضارة الإسلامية وتطورها، فإنه يجد أن أكثر فترة فيها قد اتسمت بالموسوعية، هي تلك الفترة التي لم تكن فيها العلوم الشرعية قد انفصل بعضها عن بعض، بل كانت العلوم الشرعية تُدرس في حلقات العلم على أنها شيء واحد، فلم يكن علم العقيدة قد استقل عن التفسير، أو الفقه أو الحديث، وكان هذا في عصر الصحابة وأول عصر التابعين، ثم بدأت العلوم تنفصل شيئا فشيئا، ولذا وجدنا من أُطلق عليهم اسم الفقهاء؛ لبراعتهم في هذا المجال، وكذلك المحدثين، والمفسرين، والمتكلمين، وهكذا[١].

فعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن ابن عباس كان يجلس يوما ولا يذكر فيه إلا الفقه، ويوما التأويل، ويوما المغازي، ويوما الشعر، ويوما أيام العرب، -قال عبيد الله-: ولا رأيت عالما قط جلس إليه إلا خضع له، وما رأيت سائلا قط مسألة إلا وجد عنده علما[٢].

بل إن التخصصية كانت واضحة أيضا عند بعض الصحابة، كأبي هريرة الذي تميز ببراعته في رواية الحديث والتحديث به، وابن عمر الذي عقد سعيدُ بن جبير مقارنة بينه وبين ابن عباس فقال: "كان ابن عمر حسن السرد للرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يبلغ في الفقه والتفسير شأو ابن عباس[٣]".

---

١ الأنصاري، إشكاليات تداخل العلوم في التراث –المؤتمر العلمي الأول العلوم الشرعية تحديات الواقع وآفاق المستقبل ديسمبر ٢٠١٨م صـ١١٥٠

٢ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ١/ ١٦

٣ الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث ١/ ١٨٥

فقد ظهرت التخصصية في وقت مبكر، ثم أصبحت سمة في الحياة الإسلامية، يقول الغزالي عن ذكر الأصوليين لعلم الكلام في مباحث أصول الفقه: "وذلك مجاوزة لحد هذا العلم -علم أصول الفقه- وخلط له بالكلام، وإنما أكثر فيه المتكلمون من الأصوليين لغلبة الكلام على طبائعهم فحملهم حب صناعتهم على خلطه بهذه الصنعة"[١].

ويؤكد أبو حيان التوحيدي في تفسيره على أهمية عدم البعد عن التخصصية فيقول عند الحديث عن النسخ: "تكلم المفسرون هنا في حقيقة النسخ الشرعي وأقسامه، وما اتفق عليه منه، وما اختلف فيه، وفي جوازه عقلا، ووقوعه شرعا، وبماذا ينسخ، وغير ذلك من أحكام النسخ ودلائل تلك الأحكام، وطولوا في ذلك. وهذا كله موضوعه علم أصول الفقه، فيبحث في ذلك كله فيه. وهكذا جرت عادتنا: أن كل قاعدة في علم من العلوم يرجع في تقريرها إلى ذلك العلم، ونأخذها في علم التفسير مسلمة من ذلك العلم، ولا نطول بذكر ذلك في علم التفسير، فنخرج عن طريقة التفسير"[٢].

وبالرغم من ظهور التخصصية في هذه العصور، إلا أن ذلك لا يمنع من وجود بعض الأفذاذ من العلماء الذين كانت لديهم القدرة على الموسوعية في العلم.

وهذه الموسوعية –التي لم تكن هي الظاهرة الكبرى- كانت ممكنة التحقق في هذه العصور الأولى، التي لم تكن المعارف والعلوم فيها بهذا القدر الضخم.

أما نحن الآن، أمام هذا القدر المعرفي الهائل من العلوم، وهذا التداخل والتشابك بين هذه العلوم وبعضها البعض، فقد أصبح من الضروري على هذا العقل أن يعترف بالتخصص، ويعمل وفق التزاماته المنهجية؛ لكي يحقق مشروعه الإصلاحي؛ لأن نهوض منظومة ثقافية، مشروط إلى حد بعيد بقيام علمائها وباحثيها بتوزيع المهام، مما يتيح الانفراد بمجالات تخصصية محددة؛ لتعميق البحث فيها.

وأما القول إن العالِم إذا لم يُجب عما سئل عنه أمام الإعلام أو غيره، فإن هذا يؤدي إلى انتقاد المؤسسة؟

---

١ الغزالي، المستصفى ١/ ٩

٢ الزركشي، البحر المحيط ١/ ٥٤٧

فقد ساهمنا نحن في هذه الإشكالية التي يثيرها البعض، حين أوعزنا إلى هؤلاء أو إلى المجتمع الذي نعيشه -بقصد أو بغير قصد- أننا متخصصون في كل شيء، أو موسوعيون لدينا القدرة على الإجابة عن كل تساؤل.

بينما لو سئل طبيب أمام الإعلام أو غيره، عما هو من الطب، لكنه ليس من صميم تخصصه، فإنه لا يستحيي أن يحيل على زملائه من أهل التخصص، وأن يعتذر بلباقة مُذكِرا السائل بأن تخصصه ليس في هذا الشأن، فيتذكر السائل أنه ينبغي عليه أن يثير أسئلة محددة لا تخرج عن الإطار المسموح.

وهذا يساهم في احترام المجتمع لأهل التخصص، وتقديرهم لهم، واقتناعهم بما يقدمونه، لأنهم يُقصرون الحديث على ما خصصوا له، في عالَم لا يقتنع الآن أن هناك من يعرف كل شيء.

فإذا توقف العالِم فيما لا يعرف كان دليلًا على ثقته وأمانته، وإتقانه فيما يجزم به من المسائل، بخلاف من عُرف منه الإقدام على الكلام فيما لا يعلم، فإن ذلك يكون مدعاة للريب في كل ما يتكلم به.

بل يعد من أسباب النظرة الدنيا إلى الباحثين أو العلماء، عدم الإلمام الدقيق بالجزئيات المعروضة في الإجابة عن السؤال.

وهذا التوقف عن الإجابة ليس بغريب على باحثي العصر وعلمائه، فقد سبق الأسلافُ إلى هذا، ممن كانوا أئمة الدنيا في زمانهم وبعد زمانهم إلى الآن.

فقد سئل مالك عن ثمان وأربعين مسألة فقال في اثنتين وثلاثين منها لا أدري[١]

بل إن هذا له فائدة أخرى ليست بأقل من الأولى، وهي أن يقتدي المجتمع بهذا العالِم، حيث يتعلمون عدم التسرع في إصدار الأحكام، وعدم الكلام فيما لا يعرفون، وهذا من الأخلاق التربوية التي يفتقد إليها كثير من الناس.

قال مالك سمعت ابن هرمز يقول: ينبغي للعالم أن يورث جلساءه من بعده (لا أدري) حتى يكون أصلا في أيديهم فإذا سئل أحدهم عما لا يعلم قال: لا أدري[٢].

---

١ ابن عبد البر، التمهيد: ١/ ٧٤

٢ المرجع السابق

وقد ذكر ابنُ مفلح في الآداب الشرعية قول مالك: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إمام المسلمين وسيد العالمين يُسأل عن الشيء فلا يجيب حتى يأتيه الوحي من السماء[١].

وقال الشعبي: (لا أدري): نصف العلم[٢]

وقال سفيان بن عيينة: إن من فتنة الرجل إذا كان فقيها أن يكون الكلام أحب إليه من الصمت[٣].

وهذا الذي كان يصدر عن السلف عندما يُسألون عما لم يتمكنوا فيه –في نظرهم-، ما هو إلا اتباع لحدود القرآن الكريم، فقد نعى الله تعالى على من ينصّبون أنفسهم للفتوى، ويصدرون أحكاما بالحل والحرمة بلا وعي ودراية كافية، قال الله عز وجل: {وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ} [النحل: ١١٦]، وقال تعالى: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا} [الإسراء: ٣٦].

**المطلب الثاني: التخصصية والثقافة العامة**

قد يظن البعض أن الحديث عن هذه التخصصية الدقيقة، يعني عدم وجود ثقافة أخرى لدى الشخص المتخصص، وانعزاله عن العالَم في سائر المجالات.

وهذا لا شك أنه غير مراد، فإن المنهج الإسلامي الصحيح، لا يؤيد أن يعيش الإنسان منعزلا عن واقع مجتمعه، فعليه أن يأخذ من الثقافة العامة بقد ما يستطيع، لكن بشرط أن لا يخل بمجاله، ولا تستهويه هذه الثقافة بعيدا عن أهدافه، وفهم فقه أولوياته، فلا يقدم الواجب على الأوجب ولا المهم على الأهم، فتضيع الأهداف، وتعود الرؤية إلى الغموض بعد الوضوح، ويرجع الإنسان أدراجه، ويشعر في النهاية أنه قضى حياته بلا فائدة.

**المطلب الثالث: الفقه المقاصدي التربوي ومكانه في مناهجنا**

إن الفقه المقاصدي هو الفقه الذي يبلور الأهداف والغايات من تشريع الأحكام، فهو ليس فقهاً مجرّداً، بل هو فقه له فلسفة يقوم عليها، وعلل ينتمي إليها.

---

١ ابن مفلح، الآداب الشرعية والمنح المرعية: ٢/ ٥٨

٢ أخرجه الدارمي في سننه بسند صحيح ١/ ٢٧٦

٣ الدينوري، المؤانسة وجواهر العلم: ٥/ ٣٢٢

وهذا الأسلوب التعليمي هو منهج القرآن في التوجيه والتعليم، حيث كان الرسل دائما ما يوضحون للناس الهدف الأصلي من رسالتهم، قال تعالى على لسان شعيب عليه السلام: {إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ} [هود: ٨٨].

وبيّن القرآن لموسى عليه السلام أن رسالته هي رسالة إصلاحية، تقوم على دلالة العباد على ما يصلحهم، وتبتعد عن كل الطرق المؤدية إلى الفساد، قال تعالى: {وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ} [الأعراف: ١٤٢]، وقال تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ} [الأنبياء: ١٠٧].

ففي ذلك إشعار واضح بالهدف من الرسالات جميعا، وهي أنها جاءت لصالح الإنسان والمجتمع. فجلب المصالح للعباد ودفع المضار في الشريعة الإسلامية من أهم المقولات التي ذكرها العلماء قديما وحديثا[١].

يقول ابن القيم:

"فإذا ظهرت أمارات الحق، وقامت أدلة العقل، وأسفر صبحه بأي طريق كان؛ فثم شرع الله ودينه ورضاه وأمره[٢]".

فمن أهم القواعد التي انبنى عليها الفقه المقاصدي: أنّ كل ما في الشريعة معلل وله مقصوده، فحكمة الصلاة والصوم مثلاً التقرب من الله وعبادته والخضوع له، وهذا يقال في سائر التعبديات.

أما في جانب المعاملات، فالمعقولية فيها واضحة، ولذا لا بد من وضوحها لدى الدارسين، لضم الفروع والأحداث المتشابهة بعضها إلى جانب بعض، لِتُشكلَ وحدة واحدة.

فالفقه المقاصدي يربط بين السبب والمسبب، وبين العلة والأثر المترتب عليها، فيستشرف المآلات والنتائج لغرس قواعد الاجتهاد في الدارس بطريقة عملية، وبعثها بالشكل الذي يتناسب مع صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان، ووسطيتها دون غلو أو تفريط.

---

١ الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام: ٤/ ٢٢. ابن قدامة، روضة الناظر وجنة المناظر ٢/ ١٥٣

٢ ابن القيم، إعلام الموقعين ٤/ ٢٨٤

وإن الدرس الفقهي لطلاب العلم، سواء في الدراسة الجامعية أو ما قبل الجامعية أو بعدها، ينبغي أن يبين فيه المعلم الجانب التربوي والسلوكي، وأن يلحظ الجوانب المقاصدية من تشريع هذه الأحكام التي يشرحها لطلاب العلم، فلا يأتي الدرس الفقهي جافا لا حركة فيه، ولا معنى يُلتمس منه.

فإن الدرس الفقهي عندما يدرسه الطلاب دون التفات إلى المقاصد والغايات، ودون بيان للقواعد الجامعة لشوارد هذه الفروع التي لا حصر لها، ودون عناية بالمنهج الذي بنيت عليه هذه الأحكام، ودون عرض للأسرار والحِكم، ودون وضوح لطريقة فهم الفقهاء لكثير من النصوص والأحكام المصلحية التي ناسبت زمانهم، -عندما يتم تناول الدرس الفقهي بهذه الكيفية-، فإن الطالب في الحقيقة سيخرج إلى الناس حافظا لنماذج من الأحكام مجردة، لا يتمكن من الحُكم على ما في الخارج من نظائر وأشباه، وإذا تمكن فإنه يكون ظاهري الحكم على الأحداث، لا يستطيع مراعاة الحال ولا التدقيق في الفَرق، حيث لم يؤسِّس له المُعلم المنهج والقاعدة التي بُني عليها هذا الفرع.

وليست هذه طبيعة التأسيس والتأصيل والتقعيد، فالفروع ما هي إلا نماذج للمنهج المراد، وأمثلة على العلة والمقصد، فأين بيان المنهج؟ وأين وضوح العلل والمقاصد؟

إن التربية العلمية إنما تقوم بالتركيز على المنهج، لأنه هو الأصل الذي ينبني عليه غيره، ثم تكون الفروع نماذج تطبيقية على هذا المنهج، حتى يتخرج طالب أو باحث لديه القدرة على تلبية حاجات المجتمع بما يوافق المنهج الإسلامي المتوازن، بلا إفراط ولا تقصير.

**الخاتمة**

بعد هذا العرض لإبراز دور التخصص الدقيق في المجالات الشرعية، وارتباطه بمبدأ تجديد الفكر الإسلامي، يمكن إبراز النتائج التالية:

١- المراد بالتخصص معالجة جزئيات صغيرة، والقدرة على الإجابة عن تساؤلات تفصيلية متشعبة تتعلق بهذه الجزئيات.

٢- إن العلوم الشرعية كغيرها من العلوم الأخرى هي في أمس الحاجة إلى وجود التخصصات الدقيقة لأسباب منها: عمق المشكلات وتعقدها في الواقع المعاصر.

٣- إن الدراسات البينية لها شأن كبير في توجيه العقلية العلمية نحو البحث الدقيق، حتى لا تتسم نظرة الباحث إلى المشكلة بالنظرة الأحادية التي تنظر إلى الأشياء من جانب واحد مع إغفال الجوانب الأخرى.

وأخيرا، فإن هذه دعوة لجميع المؤسسات الدينية، أن تنظر في أمر التخصصات الشرعية، وأن تضع الأسس والمبادئ، وتراعي حاجة المجتمع والواقع في تفريع هذه التخصصات، لتكون أقدر على إبراز الفكر الديني، وتلبية حاجات المجتمع، وأكثر عونا على تحقيق رسالة الإسلام، بما تقوم عليه هذه الرسالة من التوازن بين أمور الدنيا والدين، والتكامل بين التخصصات المختلفة، بحيث لا يطغى فرع على أصل، ولا يقدم متغير على ثابت، حتى لا يؤدي ذلك إلى عدم فهم الواجب للواقع.

## ثبت المراجع

الآمدي، علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي، الإحكام في أصول الأحكام، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان.

ابن مفلح، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامينى ثم الصالحي، الآداب الشرعية والمنح المرعية: الحنبلي، الناشر: عالم الكتب.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الناشر: دار الكتاب العربي الطبعة الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

الأنصاري، محمد بن حسين، إشكاليات تداخل العلوم في التراث، المؤتمر العلمي الأول العلوم الشرعية تحديات الواقع وآفاق المستقبل ديسمبر ٢٠١٨م.

ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، إعلام الموقعين عن رب العالمين: ط: الأولى، ١٤١١هـ-١٩٩١م، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، البحر المحيط في أصول الفقه، الناشر: دار الكتبي الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

الأصفهاني، محمود بن عبد الرحمن بن أحمد بن محمد، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، الناشر: دار المدني، السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

الزَّبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، الناشر: دار الهداية.

ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

يوسف بن عبد الله بن محمد، ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشئون الإسلامية – المغرب عام النشر: ١٣٨٧هـ.

الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهري تهذيب اللغة، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

البخاري، محمد بن إسماعيل، أبو عبد الله، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه: الناشر: دار طوق النجاة. الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد، جامع بيان العلم وفضله، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ-١٩٩٤ م.

الماوردي، علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري، الحاوي الكبير، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

إبراهيم، محمود مصطفى محمد، الدراسات البينية لدى أعضاء هيئة التدريس في العلوم الاجتماعية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة: مجلة البحث العلمي في التربية: العدد السابع عشر ٢٠١٦م.

بلعلي، آمنة، الدراسات البينية وإشكالية المصطلح العابر للتخصصات، مجلة سياقات اللغة والدراسات البينية -الجزائر–المجلد الثاني –العدد الخامس إبريل ٢٠١٧م.

بنخود، نور الدين، دليل الدراسات البينية العربية: -جامعة الإمام محمد بن سعود.

ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزي، رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)، الناشر: دار الفكر-بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.

الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى، سنن الترمذي، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.

الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد، سنن الدارمي، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، السنن الكبرى، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

الأنصاري، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا، غاية الوصول في شرح لب الأصول، الناشر: دار الكتب العربية الكبرى.

الفيروزابادى، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان.

ابن عطية، عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى -١٤٢٢ هـ

الرازي، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي، المحصول، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي المدخل إلى السنن الكبرى، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي – الكويت.

الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠م.

الغزالي، محمد بن محمد الطوسي، المستصفى، الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، الناشر دار الدعوة.

ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد الجماعيلي المقدسي، المغني: الناشر: مكتبة القاهرة تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م.

الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف، المهذب في فقه الإمام الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية.

الشاطبي، الموافقات: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، الناشر: دار ابن عفان الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

الخليلي، أبو يعلى خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (المتوفى: ٤٤٦هـ) الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ

حسونة، عارف عز الدين، الصيفي، عبد الله علي، تجزؤ الاجتهاد، مشروعيته وأهميته في الاجتهاد المعاصر مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون المجلد ٣٧ العدد ٢، ٢٠١٠م.